والانفصال ان كان على وضع معين نحو ان جئتني الآن اكرمتك وزيد
الان اما كاتب او غير كاتب نحو مخصوصة او على جميع الاوضاع الممكنة
نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وداعما اما ان يكون
العدد زوجا او فردا نحو مخصورة كلية او على بعضها الغير المعين نحو
قد يكون اذا كان الشئ حيوانا كان انسانا وقد يكون اما ان يكون
الشئ حيوانا او ابيض نحو مخصورة جزئية والا فمهملة نحو ان كانت
الشمس طالعة فالارض مضيئة واما ان يكون العدد زوجا
او فردا وسور الموجبة الكلية في المتصلة كلما ومهما وحيثما ومتى
ومتى ما وفي المنفصلة دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة
وسور الموجبة الجزئية فيهما قد يكون وسور السالبة الجزئية فيهما
قد لا يكون وبالجملة فالاوضاع هنا بمنزلة افراد الموضوع في الحملية
واعلم انه قد جرت عادة القوم بانهم يعبرون عن الموضوع بج
وعن المحمول ب فيقولون كل ج ب دون كل انسان حيوان
مثلا للاختصار ولدفع توهم انحصار جزئيات الاحكام في
مادة والخطب يسير فلهذا اخا لم نلزم المصنف وانه كما لابد للقضية
من كلام لابد لها من كيفية في الواقع وتسمى مادة فان ذكرتها
لفظا يدل عليها تسمى جهة وسميت القضية موجهة وهي اما
ضرورية نحو كل انسان حيوان بالضرورة او دائمة نحو كل انسان
حيوان دائما او لا دائما وتنقسم القضايا بحسب ذكر وحصرها
المتأخرون في ثلاثة عشر قضية ترجع الى اربعة اقسام الاول
الضروريات الخمس الضرورية المطلقة والمشروطة العامة والمشروطة
الخاصة والوقتية والمنتشرة الثاني الدوائم الثلاث الدائمة المطلقة
والعرفية العامة والعرفية الخاصة الثالث الممكنات الممكنة العامة
والممكنة الخاصة الرابع المطلقات الثلاث المطلقة العامة
والوجودية اللادائمة والوجودية اللاضرورية وبيان هذه

القضايا

القضايا مع امثلتها وتعيين بسيطها من مركبها مذكور في
المطولات ولما فرغ من تقسيم الحملية اخذ في تقسيم الشرطية متصلة
كانت او منفصلة فقال والمتصلة اما لزومية وهي التي
يحكم فيها بصدق قضية على تقدير صدق اخرى لعلاقة بينهما
توجب ذلك وهي ما يستلزم المقدم التالي كالعلية
والتضايف اما العلية فبان يكون المقدم علة للتالي كقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او معلولا له كقولنا
ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة او يكونا معلولي علة واحدة
كقولنا ان كان النهار موجودا فالعالم كذلك لما لو مضى اذ وجود النهار واضاءة
العالم معلولان لطلوع الشمس واما التضايف فبان يكون كل منهما
مضافا للآخر كقولنا ان كان زيد ابا عمرو كان عمرو ابنا له واما
اتفاقية وهي التي يكون الحكم فيها بما ذكر لا لعلاقة توجبه بل لمجرد
الصحبة والاتفاق كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار
ناهق اذ لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار حتى تسلم
احداهما الاخرى بل توافقا على الصدق هنا والمنفصلة اما
حقيقية وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين طرفيها صدقا وكذبا
كقولنا العدد اما زوج واما فرد وهي مانعة الجمع والخلو
معا كما ذكرنا في المثال لان طرفي القضية فيه لا يجتمعان ولا يرتفعان
واما مانعة الجمع فقط اي دون الخلو وهي التي يحكم فيها بالتنافي
بين طرفيها صدقا فقط كقولنا هذا الشئ اما شجر او حجر
اذ يستحيل كون الشئ شجرا وحجرا فلا يجتمع الطرفان على الصدق
ويجوز ارتفاعهما معا كان يكون الشئ حيوانا كقولنا واما
مانعة الخلو فقط اي دون الجمع وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين
طرفيها كذبا فقط كقولنا زيد اما ان يكون في البحر واما
ان لا يغرق اذ يستحيل كونه في غير البحر ويغرق فلا يرتفعان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)